رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه)73(

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس السابع والثلاثون. اي نعم احسن الله. ها؟ اي نعم سبعة وثلاثين - 00:00:00

تدارس مجموع الحديث في الفقه مجموع في الفقه والحديث للشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله وما زلنا فيما يتعلق بصلاة الجمعة نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله - 00:00:17

وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين. قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب مجموع الحديث على ابواب الفقه في سياق الحديث على باب صلاة الجمعة وعن انس رضي الله عنه قال بينما النبي صلى الله - 00:00:53

الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع وهلك الشاء فادعوا الله ان يسقينا فمد يديه ودعا رواه البخاري حديث انس اصله في الصحيحين - 00:01:13

يقول رضي الله عنه بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الجمعة اذ دخل اعرابي من باب المسجد فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال وانقطعت السبل وفي اللفظ هنا - 00:01:29

الكراع يعني الابل وهلك الشاة يعني الغنم فادعوا الله ان يغيثنا فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه فما زال يرفعهما حتى رؤيا بياض ابطه. صلى الله عليه وسلم. قال فوالله ما في السماء من قزعة - 00:01:47

فخرجت سحابة من وراء سلع وتوسطت وانتشرت فمطرنا سبتا في الحديث ان هذا الاعرابي خاطب رسول الله وهو يخطب لحاجة فاجابه النبي الى حاجته واقره عليها فيه ان الكلام مع الامام - 00:02:11

مع الخطيب يوم الجمعة لحاجة ان هذا جائز وسائغ والكلام مع الخطيب لغير حاجة تشويش ولا يجوز والكلام مع غير الخطيب لغو. ومن لغى فلا جمعة له. نعم وفي رواية فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة. فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال - 00:02:32

اللهم صلي وسلم عليه ثار السحاب امثال الجبال اي تراكب تراكب السحاب حتى غدا كامثال الجبال سبتا اي اسبوعا بين مطر ودين. نعم. ولهما عن سلمة قال ونغمى عن سلمة رضي الله عنه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفيل - 00:03:00

نعم كنا نجمع او نجمع صلاة الجمعة مع النبي عليه الصلاة والسلام اذا زالت الشمس ثم نخرج من الصلاة نتتبع الفي نبحث عن الظلال الجدر وهذا لامرين لخفة خطبته عليه الصلاة والسلام فهي مدة وجيزة - 00:03:31

سيأتي انها كلمات يسيرات طيبات. يفهمن ويعقلن لا يطيل الخطبة كما حصل بعده اولا في بني امية ثم تتابع الناس على تطويلها. نعم. وللبخاري عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:55

كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس كان يصلي الجمعة صلى الله عليه وسلم اي مع خطبتها حين تميل اي حين تزوغ الشمس حين تزوغ الشمس وهو زوالها نعم. وله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر - 00:04:19

واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة نعم يبكر من حين الزوال واذا اشتد الحر يبرد بها كما امر بالابراد بصلاة الظهر في اليوم

القائل شديد الحر نعم ولمسلم عن جابر رضي الله عنه قال كان يصلي الجمعة ثم نذهب الى جمالنا فنريحها. حين تزول الشمس يعني النواضح - 00:04:43

وليس في هذا انه صلاها قبل زوال الشمس وانما صلاها في الساعة السادسة فانه في الساعة الاولى من جاء فيها كأنما قرب بدنة وفي الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا - 00:05:14

وفي الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة وفي الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة قال فاذا خرج الخطيب طوت الملائكة صحفها وجلسوا يستمعون الخطبة صلاته في اول الساعة السادسة وعلى هذا اكثر الروايات وعليها - 00:05:36

قول جماهير العلما من الخلف والسلف. نعم من طلوع الشمس اي نعم هو حديث ابن زيدان في خطبة ابي بكر رضي الله عنه وصلاته قبل نصف النهار وعمر رضي الله عنه بعد ذلك الحديث احتج به - 00:06:00

احمد قبل نصف النهار يعني في محاري الزوال في محاري الزوال قبله بيسير ومعه هذا معنى هذه الروايات نعم قال وكذا روي عن ابن مسعود رضي الله عنه وجابر وسعيد ومعاوية انهم صلوها قبل الزوال - 00:06:19

نعم ما جاء عن بعض الصحابة انهم صلوا صلاة الجمعة قبل الزوال المراد به المقاربة كانها في اول النهار وهذا انما كان منهم في يوم جمعة كان منهم في يوم جمعة وافق عيدا - 00:06:42

لما وافق يوم الجمعة عيدا صلى عبد الله بن الزبير الصلاة صلاة الجمعة مع صلاة العيد في صلاة واحدة قبل الزوال واكتفى بهذه عن هذه فهي للامام وفي يوم جمعة. نعم. وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة - 00:07:08

امرأة من الانصار ان مري غلامك النجار ان يعمل لي اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس اخرجه. كان عليه الصلاة والسلام يخطب الجمعة متكئا على جذع نخلة بالي كثر الناس - 00:07:36

واحتاج عليه الصلاة والسلام الى منبر احتاج الى منبر يخطب عليه فقال لامرأة من بني النجار اؤمري غلامك فلان يصنع لي اعواد منبر اجلس عليه والجلوس يشمل امرين جلوسا ووقوفا - 00:07:55

الوقوف اثناء الخطبة وجلوس قبل ذلك فصنع هذا الغلام صنع للنبي اعوادا وكان يجلس عليها وكان يقف عليها يخطب من ثلاث درجات سيقف في الثانية ثم يقف بعد في الثاني ويجلس على الثالثة - 00:08:18

وثبت انه صلى عليها صلى الله عليه وسلم نعم وللبخاري عن جابر رضي الله عنه قال كان جذع يقوم عليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع من اصوات العشار. حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه - 00:08:48

ومعنى ذلك انه لما افتقد النبي عليه الصلاة والسلام متكئا عليه سمع له انين كانين العشاري وهي صغار الابل حيرانها فنزل عليه الصلاة والسلام من على منبره الذي من اعواد طرفاء الغابة - 00:09:10

فاقبل على هذا الجذع احتضنه حتى سكن ذهب صوت بكاءه بفقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا جذع بالي جامد يألف رسول الله ويفتقده فكيف بكم انتم ايها المؤمنون - 00:09:30

لا تكن الجمادات لا بل والنوق والبدن الحيوانات اعظم منكم شوقا للنبي صلى الله عليه وسلم. واجلالا وتعظيما له نعم وله ما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الخطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس - 00:09:53

وفيه سنة انه يسن ان يخطب الخطيب وهو قائم فان كان مريضا او كبيرا في سنه فلا بأس بجلوسه وسنته يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين جلسة يسيرة فاصلة بين الخطبتين - 00:10:19

ولهذا يشترط الجمعة تقدمها بخطبتين نعم وعن السائب ابن يزيد قال كان نداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وابي بكر وعمر - 00:10:39

الله عنهما فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء رواه البخاري. والزوراء حجر كان خارج المسجد يقف عليه المؤذن وقيل الحجر ازيلت واقيم محلها دار - 00:10:55

وكان يخطب فكان يؤذن عليها الاذان الاول لانها الى السوق اقرب فاذان الجمعة ثلاث اذانات اذان اول على الزوراء قبل الجمعة بمدة سنه عثمان ووافقه عليه الصحابة رضي الله عنهم - 00:11:17

ثم اذان الجمعة اذا جلس الخطيب على منبره ثم الاقامة للصلاة بعد الفراغ من خطبتها نعم وله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقعد ثم يقوم كما تفعلون الان - 00:11:37

نعم خطبة الجمعة قائم فاذا احتاج للقعود اما لمرض او لكبر او لعجز فلا بأس بذلك ويجوز ان يخطب خطيب ويصلي غيره السنة الذي يخطب هو الذي يصلي وتكون خطبته وهو قائم - 00:11:56

فان كان هناك مانع من عذر كمرض او ثقل او كبر فلا بأس بذلك. نعم قال واستقبل ابن عمر وانس رضي الله عنهم الامام نعم. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين. ويقرأ ايات ويذكر - 00:12:22

رواه مسلم. يستحب المستمع الى الخطبة ان يقبل على الامام بوجهه يستقبل الامام يجتمع حاسة السمع مع حاسة النظر اليه اجتماع الخطبة والانتفاع منها اما خطبته عليه الصلاة والسلام مختصرة - 00:12:46

كلمات يسيرات لا يطول في خطبته وهو الذي حثنا على عدم تطويلها نعم ولمسلم عن عن ام هشام بنت حارثة ابن النعمان قالت ما اخذت قاف والقرآن المجيد الا على لسان رسول الله صلى الله - 00:13:10

الله عليه وسلم يقرأها كل يوم جمعة على المنبر اذا خطب الناس وفيه ان من خطبته يقرأ على الناس سورة قاف وهي سورة ليست طويلة فان فاطمة انت حارثة ابن النعمان - 00:13:32

رضي الله عنها حفظت هذه السورة من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها على الناس في يوم الجمعة ان يخطب بها كأنه يقرأ السورة وحدها يحتاج احيانا يبينها او - 00:13:53

نفسر فيها لكنهم لكن الخطبة جلها على هذه السورة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم - 00:14:10

نعم وفي رواية رواه ابو داوود اسناده جيد وفي رواية الخطبة التي ليس فيها شهادة. رواه احمد والترمذي وقال تشهد الخطبة التي ليس فيها شهادة فهي بترا جزمة ليس فيها تشهد - 00:14:28

واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله والعلماء لفقهائنا اشترطوا لخطبة الجمعة اربع شروط لها اربعة شروط الشرط الاول ان تبدأ بحمد الله والثناء عليه الشرط الثاني - 00:14:48

ان تشتمل على الصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم الشرط الثالث الموعظة واقلها اتقوا الله الشرط الرابع ان يقرأ فيها اية في الصاعدة قالوا هذا هو المتتبع في خطبه عليه الصلاة والسلام - 00:15:13

تعدوا هذه شرائط اربعة ان اجتمعت للخطبة صحت فيها الصلاة وان نقصت هذه الشرائط لم تصح الخطبة عندهم وبالتالي لم يصح ان يصلوها الجمعة نعم ولابي داوود عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة انما - 00:15:41

هن كلمات يسيرات هذه خطبته كلمات يسيرات صلى الله عليه وسلم لتعقل وتفهم عنه ويعمل بها. نعم وعن الحكم ابن حزم الكلفي قال قدمت قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سابع سبعة او تاسع تسعة - 00:16:09

فلبثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اياما شهدنا فيها الجمعة. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على قوس او قال على فعصى فحمد الله واثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات. ثم قال يا ايها الناس انكم لن تفعلوا ولن تطيقوا كل ما - 00:16:32

عمر امرتم به ولكن سددوا وابشروا. رواه احمد وابو داوود. هذا من كلماته اليسيرات الخفيفات الطيبات المباركات يا ايها الناس انكم لن تفعلوا كل ما امرتم به لن تطيقوا ذلك - 00:16:52

فسددوا وقاربوا وهذا من خطبه التي حفظت عليه الصلاة والسلام والصحابة نقلوا من خطبه جملة احاديثه فان اكثر احاديثه ان ما وردت من خطبه في الجمعة وفي غيرها بتعليمه الناس العلم صلى الله عليه وسلم نعم ولمسلم عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:09

اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم هذا في صحيح مسلم انه عليه الصلاة والسلام اذا خطب الناس احمر وجهه واشتد غضبه - 00:17:37

وارتفع صوته اي من تحمسه في خطبته وفي اعذاره وانذاره كانه منذر جيش يقول صبحكم العدو ومساكم العدو فيه الشفقة منه على امته صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي ولهذا يتحمس هذا الحماس في خطبته لهم - 00:17:59

خطبة الجمعة لا تكونوا على وجه يمل وانما على وجه يحمس ويثير ويلفت الانتباه يشد حواس المستمعين له والحاضرين خطبته عليه الصلاة والسلام. نعم وعن عمار ابن ياسر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئن - 00:18:23

من فقهه فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة. رواه مسلم هذا اصل عظيم في حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان طول صلاة الرجل - 00:18:51

وقصرا خطبته مطمئنة من فقهه اي علامة من فقهه لان الفقيه كلامه قليل مختصر مجمل مهيئ له واما غير الفقيه فكلامه كثير وفائدته قليلة ان قصر خطبة الرجل وطول صلاته مئنة من فقهه هي علامة على فقهه - 00:19:08

نعم وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صعد المنبر سلم. رواه ابن ماجة وفي اسناده ابن لهيعة نعم وهو للاثرم في سننه مرسلا عن الشعبي ورواه عن ابي بكر وعمر وابن مسعود رضي الله عنهم - 00:19:41

وهذا له حكم الاستفاضة فانه عليه الصلاة والسلام اذا رقى المنبر واستقبل الناس سلم هذي من سنن الخطبة قائلا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم يؤذن بعدها اذان الجمعة نعم وعن حصين بن عبد الرحمن قال كنت الى جنب عمارة ابن رويبة وبشر ابن مروان يخطبنا فلما دعا رفع يديه - 00:19:58

فقال عمارة فقال عمارة يعني قبح الله هاتين اليدين. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا دعا يقول هكذا ورفع السبابة وحدها. اللهم صلي وسلم عليه وعمارة - 00:20:29

رضي الله عنه من الصحابة عمارة بن رهيبة فقام بشر بن مروان بن حكم يخطب فرفع يديه يدعو قال قبح الله هاتين اليدين وهذا لانه خالف سنة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:20:43

فيه الانكار العلني على ولي الامر اذا وقع في معصية او في بدعة يرتدع بها هو او يرتدع بها الناس ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل في خطبته هكذا وانما كان يرفع سبابته يدعو هكذا - 00:21:04

يرفع السبابة يدعو بها وانما رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه يدعو متى في الاستسقاء رفع يديه حتى رؤي بياض ابطه الشريف مبالغة في رفعهما وفي غير الاستسقاء لم يكن يرفع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:23

يديه في الخطبة وانما يرفع السبابة يدعو بها اشارة الى علو الله حسا فوق سماواته واشارة الى توحيد الله جل وعلا فهو المدعو والمبتهل اليه وحده لا شريك له. نعم - 00:21:47

ولاحمد وابي داوود عن سهل ابن سعد رضي الله عنه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهرا يديه قط يدعو على منبر ولا غيره ما كان يدعو الا يضع يديه حذو منكبيه ويشير باصبعه اشارة - 00:22:05

ما كان يرفع يديه كما يفعله الناس او يفعله بعض الخطباء وانما يشير بالسبابة حذو المنكبين اي فيما يحاذي منكبي ولا يرفعها هكذا. صلى الله عليه وسلم نعم ولمسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يوم الجمعة في صلاة الصبح الف لام ميم تنزيل - 00:22:21

وهل اتى على الانسان وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين هذا المستحب قراءته في فجر الجمعة ان يقرأ في فجرها في

الركعة الاولى الف لام ميم تنزيل الكتاب السجدة في الركعة الثانية - 00:22:49
يقرأ اه هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا هذا في قراءة فجر يوم الجمعة. وكانت تدل على الاستمرار وهو الغالب في قراءته ذلك في فجر الجمعة - 00:23:10
اما في صلاة الجمعة وثبت عنه عليه الصلاة والسلام في القراءة فيها ثلاث سنن الاولى يقرأ سبح اسم ربك الاعلى في الركعة الاولى بعد الفاتحة في الثانية بعد الفاتحة هل اتاك حديث الغاشية - 00:23:26
وجاءت سنة ثانية انه يقرأ في الاولى بعد الفاتحة يسبح لله ما في السماوات وما في الارض الجمعة الجمعة وفي الثاني اذا جاءك المنافقون وجاء في رواية ثالثة ذكرها مسلم في صحيحه مقرونة - 00:23:45
انه يقرأ في الاولى سبحوا لله الجمعة في الركعة الاولى في الركعة الثانية بعد الفاتحة يقرأ هل اتاك حديث الغاشية نعم وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما وسأله الضحاك ابن قيس ماذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة على اثر سورة - 00:24:05
الجمعة قال كان يقرأ هل اتاك حديث الغاشية رواه مسلم؟ نعم هذه احدى السور الثلاث التي كان يقرأ بها في يوم الجمعة صلى الله عليه وسلم وهذه القراءة اطول من خطبته - 00:24:28
ان قصر خطبة الرجل وطول صلاته يعني طول قراءته مئنة من فقهه نعم وله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بيسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية - 00:24:46
قال واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد قرأ بهما ايضا في الصلاتين اللهم صلي وسلم عليه عندنا مسألتان يقرأ في يوم العيد صلاة العيد في صلاة الجمعة في الركعة الاولى بعد الفاتحة تسبح اسم ربك الاعلى - 00:25:05
في الركعة الثانية بعد الفاتحة هل اتاك حديث الغاشية واذا اجتمع يوم جمعة مع يوم عيد قرأ بهما جميعا اي في الجمعة وقبلها في العيد وفيه ان صلاة العيد لا تغني عن الجمعة - 00:25:24
ولهذا اذا صلى الامام العيد فيجب عليه ان يصلي الجمعة اما المأمومون فانه حصل بصلاة العيد سماعهم الموعظة فلهم ان يصلوها ظهرا ولا يجمعونها جمعة من الذي يجمعها الذي يجامعها الامام - 00:25:40
ونوابه في المساجد التي تقام فيها الجمع اما المأمومون فان شاءوا شهدوا الجمعة والا صلوها جماعة ظهرا في مساجدهم بلا اذان او في اماكنهم بلا اذان والافضل ان يشهد الناس الجمعة وان يشهدوا العيدين - 00:26:04
بمعنى يصلوها مع الامام يصلوها الجمعة والعيدين مع الامام. نعم وعن زيد ابن ارقم وسأله معاوية رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا قال نعم صلى العيد اول - 00:26:29
النهار ثم رخص في الجمعة فقال من شاء ان يجمع فليجمع. رواه احمد وابو داوود. وكانوا يحضرون معه الجمعة من العوالي ومن القرى القريبة من المدينة يصلون الجمعة مع رسول الله فقال لهم - 00:26:46
من شاء ان يجمع معنا فليصلي ومن لم يشأ فليصلها ظهرا رفقا بهم صلى الله عليه وسلم وتيسير للامر عليهم وقد حصل في خطبة الجمعة في خطبة العيد في خطبتي العيد حصلت الفائدة التي - 00:27:03
آآ ترجى في يوم الجمعة نعم وله عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء اجزأه عن الجمعة وانا - 00:27:24
رواه ثقات. نعم. اجتمع في يومكم هذا عيدان عيد الجمعة هو عيد اما الفطر واما الاظحى فمن شاء ان يصلي الجمعة فليصلي اي مكتفيا بالعيد وهذا وان مجمعون اي الامام الاعظم - 00:27:37
والاكمل والامام الراكب يقيمون الشعيرة شعيرة الجمعة وهو دليل لمن ذهب ان ان صلاة العيد فرض فرض عين حيث جعلها كالجمعة فاذا صلاها سقط عنه وجوب شهود الجمعة وانما يصليها ظهرا بدلها - 00:27:58
وهذا قول قوي القول بتعين وتعيين ووجوب صلاة العيدين. نعم. وعن وهب ابن كيسان قال اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير

الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فاطال الخطبة ثم نزل فصلى ولم يصلي للناس يومئذ الجمعة. فذكر فذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال اصاب السنة - 00:28:18

رواه النسائي. نعم وابو داود بنحوه لكنه من رواية عطاء قال اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير فقال عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما هما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة. فلم يزد عليهما حتى صلى العصر - 00:28:42

عبدالله ابن الزبير صحابي وهو اول مولود للمهاجرين في المدينة يعني مات النبي صلى الله عليه وسلم وعمرو بن الزبير كم وعمره عشر سنين لما ولي الامرة في الحجاز وافق في يوم ان اجتمع العيدان عيد الجمعة - 00:29:01

وعيد الفطر اخر صلاة العيد حتى ارتفع النهار يسمونه الضحى الكبير فخرج فصلى ركعتين كفتاه عن العيد وعن الجمعة ونقل ذلك لابن عباس فقال اصاب السنة هذا وجه من قال ان ان الزوال - 00:29:27

ليس شرطا في يوم العيد الامام الاعظم ولهذا صلى صلاة هل هي عيد او جمعة محتمل اغنت عن الثانية ولم يصلي الثانية الا العصر نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي بعدها اربع ركعات. رواه مسلم - 00:29:50

هذه النوافل نافلة الجمعة. الجمعة ليس لها نافلة قبلية الظهر فليصلي ما شاء الله له ان يصلي هذا قبل صلاة الجمعة الظهر لها نافذة قبلية اربع ركعات او ركعتان اما الجمعة فليس لها نافلة محددة قبل - 00:30:16

قبل الصلاة بعد صلاة الجمعة ثبت في احاديث ابن عمر وغيره اربع ركعات وثبت انه صلى ركعتين فجمع بينهما العلماء على ما جاء في رواية مسلم ان صلاها في في البيت ففيصليها ركعتين - 00:30:42

كما عند ابي داوود وان صلاها خارج البيت في المسجد فيصليها اربع ركعات وعلى هذا تأتلف الادلة تلتئم ولا تختلف نعم ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته - 00:31:03

صلي ركعتين في بيته وذكر انه صلى اربع ركعات يعني في المسجد هذا احسن ما يقال في الجمع بين هاتين الروايتين نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين. ثم تقدم فصلى اربعا. واذا كان - 00:31:26

المدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصلى ركعتين. ولم يصلي في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك رواه ابو داوود وفيه انه في مكة ليس له بيت - 00:31:49

ويصلي بعد الجمعة اربع ركعات مع انه مسافر لكن لان الجمعة ليست كالظهر والعصر ليست كالظهر والمغرب والعشاء لا يصلي فيهما الراتبة القبلية والبعدية وهذه من المواضع التي نص العلماء على مخالفة - 00:32:05

الجمعة لصلاة الظهر شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين جمع بين الظهر والجمعة اربعة عشر فرقا فرق بينهما باربعة عشر فرقا وكان في المدينة ابن عمر اذا صلى الجمعة دخل بيته فصلى ركعتين نافلة - 00:32:27

بعد الجمعة في بيته في مكة يصلي الجمعة ثم اربع ركعات ثنتين وثنتين نافلة لانه ليس له بيت في مكة نعم وعن السائب ابن اخت نمر قال صليت مع معاوية رضي الله عنه الجمعة في المقصورة - 00:32:53

فلما سلم الامام قمت في مقامي فصليت فلما دخل ارسل الي فقال لا تعد كما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصليها بصلاة حتى فلا تصلها. اي نعم. قال اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم او تخرج - 00:33:15

هذا حديث السائل ابن اخت نمر صلى مع معاوية في الشام في المقصورة والمقصورة الموضع الذي يصلي فيه الخليفة ولا يزحمه الناس ولا يزحمونه وحفظا لامنه فلما رآه صلى قام وصلى ركعتين بعدها - 00:33:34

فلما رجع ارسل اليه معاوية رضي الله عنه قال اذا صليت الجمعة فلا تصلها حتى تغير مكانك لا تصلها بصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصل الرجل - 00:33:58

الصلاة بصلاة حتى يتكلم او يقوم رواية او يخرج يعني يغير مكانه لئلا تشتبه النافلة بالفريضة فدل على ان الجمعة لها نافلة بعدية ان صلى هذه النفلة في المسجد صلاها اربع ركعات - 00:34:14

وان اخرها فصلاها في بيته وهو افضل صلاها ركعتين ثنتين نعم وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت ان امر رجلا يصلي بالناس - 00:34:37

ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم. رواه مسلم. والحديث جاء في من تخلف عن الجمعة وجاء فيمن تخلف عن الجماعة وادعو الجمعة والجماعات من كبائر الذنوب ومن صفات وشعار المنافقين - 00:34:55

ومما يستحق عليها هذا المتخلف التعزير وما منع النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفذ هذا الامر الذي هم به الا من في من في البيوت من النساء والزراري ومن لا تجب عليهم الجمعة ولا الجماعة - 00:35:16

نعم وله عن ابي هريرة رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنهما انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على اعواد منبره لينتهين اقوام عن عن ودعهم الجمعات عن ودعهم. احسن الله اليك. لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على - 00:35:35

قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين نعم نهى عليه الصلاة والسلام عن ترك الناس لصلاة الجمعة لينتهين اقوام ولم يسمهم لانه ما اراد التشهير بهم عن ودعهم عن تركهم وتخلفهم عن الجمع - 00:35:56

او ليخالفن الله بين قلوبهم. في رواية او ليطبعن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين والذي غفل طبع الله على قلبه هو المنافق في الحديث الذي يأتي من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه - 00:36:20

في حديث في رواية عند احمد طبع الله على قلبه فاصبح من المنافقين والمنافقون هم الذين في قلوبهم مرظ وهم الذين طبع الله عليها اي ختم الله عليها فلا تقبل الحق - 00:36:47

نعوذ بالله من الخذلان. نعم وعن ابي الجعد الضمري رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه - 00:37:03

رواه الخمسة. وفي رواية لاحمد طبع على قلبه فصار من المنافقين لماذا؟ لتركه هذه الثلاث الجمع تهاونا اي من غيره من غير سبب يوجب لهذا الترك نعم ولابي داوود باسناد حسن عن طارق بن شهاب رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم - 00:37:16

في جماعة الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او او مريض هؤلاء الذين لا يجب عليهم شهود الجمعة واما غيرهم فالجمعة حق عليهم ففي حديث طارق بن شهاب وطارق بن شهاب - 00:37:45

صحابي صغير لم يثبت انه سمع من النبي عليه الصلاة والسلام وارساله عن الصحابة كما ذكر الحفاظ كما ذكر الحفاظ في قول الجماهير انه اذا ارسل ارسل عن صحابي والارسال عن الصحابي لا يظر - 00:38:06

الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة على الرجال المقيمين المستوطنين. اما المسافر اهل الشديد نقالة العامود اهل منى في الحج وهل عرفة للحج لا جمعة ولا عيد عليهم لانهم - 00:38:26

غير مستوطنين الا اربعة عبد مملوك فلا يجب عليه شهود الجمعة لاشتغاله في ملكي سيده والمرأة والصبي ومن ها والمريض فهؤلاء معذورون بترك الجمعة معذرون بتركها لانهم ليسوا من اهلها - 00:38:47

المرأة لا تخاطب بالجماعة الصبي يخاطب لكن لا يؤمر بها امرا لا تصح صلاته او يلحقه الاثم بذلك والمريض عاجز والمريض والعاجز مأذون لهما بترك الجماعة نعم وعن ابن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على كل من سمع النداء. من سمع النداء - 00:39:13

في الظروف العادية يجب عليه شهود الجمعة يجب عليه شهوده كما يقال ذلك في صلاة الجماعة وفي الحديث الجمعة الى الى فرصخ وهي خمسة اميال يجب عليه ان يشهدها نعم - 00:39:44

ورواه الدار قطني وقال فيه انما الجمعة على من سمع النداء. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس - 00:40:07

في جواثا من البحرين. في مسجد عبد القيس بجوافة في البحرين قرية من قرى الاحساء اول جاء مسجد جمعة وجمعة جمعت بعد رسول الله في المدينة هو في مسجد جواثا لبني عبد القيس - 00:40:23

لما وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من حجة من فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة وجواثا قرية معروفة الان من قرى الاحساء كانت تسمى قديما قرى البحرين - 00:40:42

والبحرين هي الاحساء لكثرة مياهها العذبة لما كثرت مياهها سميت بالبحرين نعم قال رواه البخاري وابو داوود وقال قرية من قرى البحرين. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه كتب الى عمر رضي الله عنه يسأله عن الجمعة بالبحرين وكان - 00:41:01

عامله عليها. فكتب اليه عمر رضي الله عنه جمعوا حيث كنتم. قال احمد اسناده جيد. فابو هريرة ولي البحرين الاحساء لعمر في زمان عمر رضي الله عنهم وكان يقيمون الجمعة فيها. نعم - 00:41:21

وعن عبدالرحمن بن كعب عن ابيه انه كان اذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لاسعد ابن زرارة قال فقلت له اذا سمعت النداء ترحمت لاسعد ابن زرارة. قال لانه اول من جمع بنا في هزم النبي من حرة بني بياضة في نقيع يقال له - 00:41:40

نقيع الخضمات قلت كم انتم يومئذ؟ قال اربعون واسعد ابن زرارة هو الذي وفد عليه مصعب ابن عمير وهو اول من اقام الجمعة في المدينة بامر النبي صلى الله عليه وسلم له - 00:41:58

واقامها في حرة بني بياضة وهم بطن من بطون الانصار في موضع يقال له هزم المبيت وهو اسم لاحد اجدادهم اسمه عمرو بن مالك وهي في حرة في نقيع الخطأ الخضمات - 00:42:17

نقيع اي مكان يجتمع فيه الماء في ارض منخفضة دخلت الان في ابنية المدينة وهي تبعد عن مسجده عليه الصلاة والسلام نحو ميل نعم وعن عمر رضي الله عنه انه ابصر رجلا عليه هيئة السفر. فسمعه يقول لولا ان اليوم يوم جمعة لخرجت. فقال عمر رضي الله عنه - 00:42:42

اخرج فان الجمعة لا تحبس عن سفر. نعم. هل حكم ما حكم السفر يوم الجمعة سفر يوم الجمعة له احوال فاما من صباحها وبكورها فمشروع وجائز واما بعد سماع الاذان الاول - 00:43:08

السفر مكروه ليس بحرام لكن مكروه واما السفر بعد سماع الاذان الثاني فحرام كما حرم البيع والشراء والعقد سائر العقود محرمة بعد الاذان الثاني اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - 00:43:27

البيع وامر بالسعي والسفر بعد انتهاء الجمعة ايضا مشروع وقول عمر لهذا الرجل ان الجمعة لا تحبس مسافر اي في اول النهار. نعم وفي البخاري قال عطاء اذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها. سمعت النداء - 00:43:51

لم تسمعه اذا كنت في قرية جامعة مشهودة يجمع فيها فيجب على هذا المسافر الذي اقام ونزل في هذا القرية ان يشهد الجمعة. سمع النداء او لم يسمعها لانه داخل في في حكم المقيمين - 00:44:19

يجب عليهم شهود هذه الجمعة وقد خف شأن الجمعة في الازمان المتأخرة في قلوب الناس مع عظيم الاهتمام بها في زمن من قبلهم وهذا من رقة الدين وظعف العلم والركون الى الدنيا والتخلف عن - 00:44:40

واجبات الله عز وجل فرائضه نعم وكان انس رضي الله عنه في قصره احيانا يجمع احيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين. نعم. كان في قصره في الزاوية هاي في البصرة في ظاهرها في مزارعه - 00:45:02

احيانا يقيم الجمعة بينه وبين اولاده واحفاده وعماله واحيانا يذهب يصلي مع الناس في جامع البصرة وكان مكانه في الزاوية على فرسخين من اين؟ من البصرة يعني نحوي ثمانية او تسعة كيلو - 00:45:21

نعم ثم ذكر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم في العوالي. فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق سيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا - 00:45:41

نعم في حديث عائشة رضي الله عنها انهم كانوا يأتون الجمعة من اطراف المدينة وقراها يصيبهم الغبار والحر ويركبون الدواب

ليشهدوا الجمعة مع النبي عليه الصلاة والسلام فامرهم ان يتطهروا ان يغتسلوا - 00:46:03
ليذهب عنهم اثر الحر من العرق والروائح وما يتعلق بها لو انكم تطهرتم يومكم هذا ولهذا حثهم عليه الصلاة والسلام وندبهم على الاغتسال وغسل الجمعة واجب على من له رائحة - 00:46:28
سنة مؤكدة على من ليس له كذلك من ليس له رائحة نقف عند هذا الموضع نسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:46:47
في شيء نعم اذا رفع الامام يديه للاستسقاء سنة للمأموم ان يرفع يديه تبعا لامامه واذا لم يرفع الامام يديه في الخطب في الاستسقاء ايضا يسن للمأموم ان يرفع يديه لان الامام ترك سنة - 00:47:04
فلا يتركها المأموم نعم ايه نعم يصلي صلاة الظهر في المسجد من غير اذان يصلون ظهرا في مساجدهم بغير اذان وانما باقامة نعم لا يجوز ان يقرأ في السجود ولا في الركوع القرآن. قال صلى الله عليه وسلم - 00:47:30
الا اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا لكن لو قال ربنا اتنا في الدنيا حسنة اتى بالدعاء الذي هو ضمن اية ربي لا تذرني فردا وانت خير الوارثين ربنا لا لا تزغ قلوبنا فهذا اتى بها على انها دعاء وليس قراءة قرآن - 00:48:03
صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:48:23